

خطبة الجمعة المذاعة والموزعة

بتاريخ 30 من جمادى الأولى 1439 هـ الموافق 2018 / 2 / 16 م

أَعْمَالٌ تُورِثُ دُعَاءَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ لَعْنَهُمْ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:102]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَنَدٍ وَمِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَنْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:1]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:70-71].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

عِبَادَ اللَّهِ:

إِنَّ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ السُّنَّةِ الَّتِي يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا: أَنْ تُؤْمِنَ بِالْمَلَائِكَةِ الْكَرَامِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَهَذَا الْإِيمَانُ يَتَّصِفُ بِالتَّصَدِيقِ بِوُجُودِهِمْ، وَفَضْلِهِمْ، وَأَنَّهُمْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ، خَلَقَهُمُ اللَّهُ مِنْ نُورٍ لِعِبَادَتِهِ وَتَنْفِيزِ أَوَامِرِهِ، وَالْإِيمَانُ بِأَصْنَافِهِمْ وَأَوْصَافِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ الَّتِي يَقُومُونَ بِهَا حَسَبًا وَرَدَّ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة:285].

وَإِنَّ مِنْ أَعْمَالِ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الَّتِي يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا: دُعَاؤُهُمْ وَاسْتِغْفَارُهُمْ وَصَلَاتُهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِشَكْلِ عَامٍّ أَوْ بِسَبَبِ أَفْعَالٍ صَالِحَةٍ مَخْصُوصَةٍ. ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَجِيمًا﴾ [الأحزاب:43]، قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «صَلَاةُ اللَّهِ تَنَاوُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ، وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ الدُّعَاءُ».

وَإِذَا آمَنَّا -عِبَادَ اللَّهِ- بِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَدْعُو وَتَسْتَغْفِرُ لِمَنْ يَعْمَلُ أَعْمَالًا صَالِحَةً مَخْصُوصَةً أَوْ رَتْنَا ذَلِكَ الْحِرْصَ عَلَى هَذِهِ الْأَعْمَالِ عَسَى دَعْوَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ تَنَالُنَا فَتَكُونَ سَبَبًا فِي مَغْفِرَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَنَا.

فَمِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ: دُعَاؤُهُمْ لَطَالِبِ الْعِلْمِ وَمُعَلِّمِهِ، فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ

وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ حَتَّى النَّمْلَةِ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحُوتَ لِيُصَلُّوا عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ» [رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ]، وَالْمَلَائِكَةُ كَذَلِكَ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ» [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ]، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِ سُلوِكِ طَرِيقِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ وَالْإجْتِهَادِ فِيهِ.

وَكَذَا الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَدْعُو لِمُتَطَهِّرِ الصَّلَاةِ، وَلَمَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ] وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ».

وَمِنَ الْأَعْمَالِ دُعَاؤُهُمْ لِأَهْلِ الصُّفُوفِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي الصَّلَاةِ؛ فَعَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَى نَاحِيَةٍ، يَمْسُحُ صُدُورَنَا وَمَنَاكِبَنَا وَيَقُولُ: لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولِ» [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ].

فَاحْرِصُوا - عِبَادَ اللَّهِ - عَلَى هَذِهِ الصُّفُوفِ، وَإِنَّ مِنَ الْخَسَارَةِ أَنْ تَرَى الرَّجُلَ يَأْتِي إِلَى الْمَسْجِدِ وَيَجْلِسُ يَنْتَظِرُ إِقَامَةَ الصَّلَاةِ فِي آخِرِ الْمَسْجِدِ، حَتَّى إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ كَانَ فِي الصُّفُوفِ الْمُتَأَخِّرَةِ، فَهَذَا فَوْتُ عَلَى نَفْسِهِ خَيْرًا كَثِيرًا.
أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ:

لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ فَضِيلَةُ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ الْهُدَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، وَإِنَّ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِهَا: دُعَاءُ الْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لِمَنْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَكَلَّمَا زَادَ الْعَبْدُ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ زَادَ دُعَاءُ الْمَلَائِكَةِ لَهُ؛ فَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا صَلَّى عَلَيَّ، فَلْيُقِلَّ الْعَبْدُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ» [رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ].

وَالْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَدْعُو لِأَهْلِ الصَّدَقَةِ وَالْإِنْفَاقِ فِي أَوْجِهٍ الْخَيْرِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهِيَ تَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّفَهُ خَيْرًا، وَتَدْعُو عَلَى الْبَخِيلِ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الصَّدَقَةَ بِالتَّوْبَةِ وَهَلَاكِ الْمَالِ وَذَهَابِ الْبَرَكَاتِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

وَكَذَلِكَ دُعَاؤُهُمْ لِلْمُتَسَحِّرِينَ أَهْلَ الصِّيَامِ، وَالْمُحَافِظِينَ عَلَى هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْجَلِيلَةِ؛ فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ» [رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ].

وَالْمَلَائِكَةُ تَدْعُو: لِمَنْ عَادَ مَرِيضًا لِلَّهِ تَعَالَى، فَأَخْلَصُوا النِّيَّاتِ عِنْدَ زِيَارَةِ الْمَرِيضِ، وَاحْتَسَبُوا الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؛ فَعَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَتَى أَخَاهُ الْمُسْلِمَ عَائِدًا، مَشَى فِي خَرَافَةِ الْجَنَّةِ (أَيَّ جَنَاهَا وَثَمَارِهَا) حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فَإِنْ كَانَ غُدُوَّةً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِي، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ» [رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَصَحَّحَهُ الْأَبَانِيُّ].

عِبَادَ اللَّهِ:

وَإِذَا حَضَرَ الْأَخُ عِنْدَ أَخِيهِ الْمَرِيضِ أَوْ الْمَيِّتِ فَلَا يَدْعُ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ عَلَيَّ دُعَاءٍ مَنْ دَعَا عِنْدَ الْمَرِيضِ أَوْ الْمَيِّتِ؛ فَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ أَوْ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

وَالْمَلَائِكَةُ كَذَلِكَ تُؤْمِنُ عَلَيَّ مَنْ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ؛ فَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

وَمِنْ دُعَائِهِمْ: اسْتَغْفَارُ حَمَلَةِ عَرْشِ الرَّحْمَنِ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ عُمُومًا، وَهُمْ مِنْ أَكْرَمِ الْمَلَائِكَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ * رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ءَابَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ، وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [غافر: 7-9].

فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا - عِبَادَ اللَّهِ - أَنْ نَحْرِصَ عَلَى هَذِهِ الْأَعْمَالِ، وَأَنْ نُبَادِرَ إِلَيْهَا وَإِلَى غَيْرِهَا مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ حَتَّى لَا تَقُوتَنَا رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَذِكْرُهُ لَنَا فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، وَحَتَّى نَعْتِمَّ دُعَاءَ الْمَلَائِكَةِ فَإِنَّهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ * لَا يُسْقِئُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: 26-27].

اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا بِرَحْمَتِكَ، وَجَنِّبْنَا مَسَاحِطَكَ، أَقُولُ مَا تَسْمَعُونَ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَلِيِّ الْكَرِيمَ، وَأَسْتَغْفِرُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اتَّبَعَ هُدَاهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَأَوْصِيكُمْ - عِبَادَ اللَّهِ - وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ؛ فَمَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَقَاهُ، وَنَصَرَهُ وَكَفَاهُ.

إِخْوَةُ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ:

كَمَا أَنَّ مِنْ أَعْمَالِ الْمَلَائِكَةِ: الدُّعَاءُ لِأَهْلِ الصَّلَاحِ، فَهِيَ كَذَلِكَ تَدْعُو عَلَى أَهْلِ الْفَسَادِ، وَتَلْعَنُ مَنْ يَقُومُ بِبَعْضِ الْأَعْمَالِ، فَهِيَ تَلْعَنُ الْكُفَّارَ وَالْمُرْتَدِّينَ عَنْ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَأْوَاهُمْ كَمَازُ أَوْلِيَاكُمْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [البقرة: 161].

وَلِخُطُورَةِ الْبِدْعِ وَضَرَرِهَا عَلَى الدِّينِ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَلْعَنُ الْمُحَدِّثِينَ فِي الدِّينِ، وَأَهْلَ الْبِدْعِ الْمُنْحَرِفِينَ وَمَنْ يُؤْوِيهِمْ وَيَنْصُرُهُمْ؛ فَعَنْ عَلِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ]. فَلْيَحْذَرِ الْمُسْلِمُ أَنْ تَنَالَهُ هَذِهِ الْعُقُوبَةُ الشَّنِيعَةُ، وَلِيَحْرِضَ عَلَى اتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَتَرْكِ الْبِدْعَةِ.

وَالْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُ مَنْ يَسُبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ صلى الله عليه وسلم أَوْ وَاحِدًا مِنْ رِجَالِ الصَّحَابَةِ أَوْ نِسَائِهِمْ، كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ]، فَاحْفَظُوا لِلصَّحَابَةِ قَدْرَهُمْ وَمَكَانَتَهُمْ.

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ:

يَتَسَاهَلُ بَعْضُ النَّاسِ بِأَنْ يُشِيرَ بِالسَّلَاحِ عَلَى أَخِيهِ سِوَاءَ كَانَ حَدِيدَةً أَوْ سِكِّينًا أَوْ سِلَاحًا أَوْ حَتَّى سَيَّارَةً وَلَوْ كَانَ مَرَّاحًا، وَمَا عَلِمُوا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ لَعْنِ الْمَلَائِكَةِ لَهُمْ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدَعَهُ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ]، وَفِي لَفْظٍ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ». وَمَا أَكْثَرَ مَا نَسْمَعُ مِنَ الْحَوَادِثِ وَالْقَتْلِ بِسَبَبِ إِهْمَالِ الْعَمَلِ بِهَذَا الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ!!.

وَمِنْ أَعْمَالِ الْمَلَائِكَةِ: أَنَّهَا تَلْعَنُ مَنْ انْتَسَبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ ادَّعَى نَسَبًا مِنْ قَبِيلَةٍ لَيْسَتْ بِقَبِيلَتِهِ؛ فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ انْتَسَبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ].

وَعَلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ: أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُ الْمَرْأَةَ الَّتِي تَهْجُرُ فِرَاشَ زَوْجِهَا، وَتُسَبِّبُ بِذَلِكَ غَضَبَهُ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

فَاحْذَرُوا - عِبَادَ اللَّهِ - هَذِهِ الْأَعْمَالُ؛ لِتَجْتَنِبُوا دُعَاءَ الْمَلَائِكَةِ وَلَعْنَهُمْ، وَتَمَسَّكُوا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَابْتَعِدُوا عَنِ
مُؤَاطِنِ غَضَبِ اللَّهِ تَعَالَى تَكُونُوا مِنَ النَّاجِينَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَارْضَ اللَّهُمَّ عَنِ الْأَرْبَعَةِ الْخُلَفَاءِ
الرَّاشِدِينَ، وَالْأُمَّةِ الْحَنَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، وَعَنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ، اللَّهُمَّ احْفَظْنَا
بِالْإِسْلَامِ قَائِمِينَ، وَاحْفَظْنَا بِالْإِسْلَامِ قَاعِدِينَ، وَاحْفَظْنَا بِالْإِسْلَامِ رَاقِدِينَ، وَلَا تُشِمْتْ بِنَا أَعْدَاءً وَلَا حَاسِدِينَ، اللَّهُمَّ
أَبْرِمْ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ أَمْرَ رُشْدٍ، يُعَزُّ فِيهِ أَهْلُ الْإِيمَانِ، وَيُذَلُّ فِيهِ أَهْلُ الشُّرْكِ وَالْكَفْرَانِ، وَيُهْدَى فِيهِ أَهْلُ الْعِصْيَانِ، اللَّهُمَّ
وَفَّقْ أَمِيرَ الْبِلَادِ وَوَلِيَّ عَهْدِهِ لِهَذَاكَ، وَاجْعَلْ أَعْمَالَهُمَا فِي طَاعَتِكَ وَرِضَاكَ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ
الْقَانِطِينَ، اللَّهُمَّ اغِثْ قُلُوبَنَا بِالْإِيمَانِ وَالْيَقِينِ، وَبِلَادِنَا بِالْأَمْطَارِ النَّافِعَةِ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَاجْعَلِ الْكُؤَيْتَ آمِنَةً
مُطْمَئِنَّةً بِالْعَدْلِ وَالْإِيمَانِ، سَخَاءً رَخَاءً وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَالْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ؛ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ، إِنَّكَ سَمِيعٌ قَرِيبٌ مُجِيبُ الدَّعَوَاتِ.

لجنة إعداد الخطبة النموذجية لصلاة الجمعة